ومن البدع المسموعة من افواه العرب ما روي عن رؤبة
انه قيل له في قوله
كانه في الجلد توليع البهق فقال اردت
ذاك او يرجع الى ما هو في معنى الصدقات وهو
الصداق لانك لو قلت وآتوا النساء صداقهن
لم تخل بالمعنى وهو نحو قوله فأصدق واكن
من الصالحين كانه قيل اصدق ونفسا
تمييز وتوحيدها لان الغرض بيان الجنس
والواحد يدل عليه والمعنى فان وهبن لكم شيئا
من الصداق وتجافت عنه نفوسهن طيبات
غير مخبثات بما يضطرهن الى الهبة من شكاسة
اخلاقكم وسوء معاشرتكم فكلوه
فانفقوه قالوا فان وهبت له ثم طلبت منه
بعد الهبة علم انها لم تطب عنه نفسا وعن
الشعبي ان رجلا اتى مع امراته شريحا في عطية
اعطتها اياه وهي تطلب ان ترجع فقال شريح
رد عليها فقال الرجل اليس قد قال الله فان
طبن لكم قال لو طابت نفسها عنه لما رجعت
فيه وعنه اقيلها فيما وهبت ولا اقيله

لانهن يخدعن وحكي ان رجلا من آل ابي معيط
اعطته امراته الف دينار صداقا كان لها عليه
فلبث شهرا ثم طلقها فخاصمته الى عبد الملك بن
مروان فقال الرجل اعطتني طيبة بها نفسها
فقال عبد الملك فاين الاية التي بعدها فلا تاخذوا
منه شيئا اردد عليها وعن عمر انه كتب الى
قضاته ان النساء يعطين رغبة ورهبة فايما
امراة اعطت ثم ارادت ان ترجع فذلك لها
وعن ابن عباس ان رسول الله سئل عن هذه الاية
فقال اذا جادت لزوجها بالعطية طائعة
غير مكرهة لا يقضي به عليكم سلطان ولا يؤاخذكم
الله به في الاخرة وروي ان ناسا كانوا يتاثمون
ان يرجع احدهم في شيء مما ساق الى امراته فقال الله
تعالى ان طابت نفس واحدة من غير اكراه ولا
خديعة فكلوه سائغا هنيئا وفي الاية دليل
على ضيق المسلك في ذلك ووجوب الاحتياط
حيث بني الشرط على طيب النفس فقيل فان طبن
ولم يقل فان وهبن او سمحن اعلاما بان المراعى
هو تجافيها نفسها عن الموهوب طيبة وقيل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)